

تسبعة واضربها فيها فيفخ حاصلها الستة والخمسين فلم يبق
 من القسوم شيء وقدرتم العمل فيكون الجواب ستين الفا وسبعة
 واربعين بهذه الصورة
$$\begin{array}{r} 88888 \\ 40000 \\ \hline 48888 \end{array}$$
 وافرض القسوم عليه ستم
 والقسوم ثمانية واربعين الفا وستة وخمسون فاقبت السبعة
 تحت الثمانية واثبت تحتها ستة واضربها فيها فينقص حاصلها
 عن الثمانية والاربعين ستة فاقبت فوق الثمانية واسطب الاربعين
 ثم قهقر السبعة منزلة يكن فوقها ستون فاقبت تحتها ثمانية واضربها
 فيها فينقص حاصلها عن الستين اربعة فاقبت فوق الصفر واسطب
 الستين ثم قهقر السبعة منزلة يكن فوقها خمسة واربعين
 فاقبت تحتها ستة واضربها فيها فينقص حاصلها عن الخمسة والاربعين
 ثلاثة فاقبت فوق الخمسة واسطب الخمسة والاربعين ثم قهقر
 السبعة منزلة يكن فوقها ستة وثلاثون فاقبت تحتها خمسة
 واضربها فيها فينقص حاصلها عن الستة والثلاثين واحد فهو كسر
 من السبعة فاقبت فوق الجواب ستة لاف وثمانمائة وخمسة
 وستين وسبعا هكذا بهذه الصورة
$$\begin{array}{r} 48888 \\ 40000 \\ \hline 8888 \end{array}$$
 واذا قوت
 ذلك واردت القسمة على غير الاحاد فلا تجلوا
$$\begin{array}{r} 6895 \\ 4000 \\ \hline 2895 \end{array}$$
 القسوم
 عليه اما ان يكون اصغرا ولا اي لا يفنيه الا الواحد كاحد عشر

ولانه

وثلاثة عشر وسبعة عشر ونحو ذلك فالقسمة اما ان تكون عليه مئة
 فان كان ذا منزلتين كاحد عشر مثلا فاعتبره بما في اخيرتيه سطر
 القسوم كأنهما احاد وعشرات فاقبت تحتها ان لم يفضل
 ما فيها بان يساري ما فيها من العدد او ينقص منها احاد
 تحت اولها وعشرات تحت اخرها فان فضل ما فيها من العدد
 بان زاد عليها فقهرق منزلة ومد في الما من خطاس تحت والقسوم
 عليه الي اول سطر القسوم ثم اطلب كذا اذا ضرب في القسوم عليه
 يساري حاصله ما قوت او ينقص عنه باقل من القسوم عليه فاقبت
 تحت اول القسوم عليه ثم اضرب به فيه منفصلا كأنه احاد
 اي اضرب به اوله في عدة عشرات فان ساوي الما صل ما قوت فعله
 بما يسر بانقاسه وان بقي منه بقية فاقبت فوقه ثم اضرب به
 ايضا في احاده فان ساوي الما صل ما قوت به بقية ما في التاليه
 ان كان فعله بما يسر بانقاسه والاقابت الباقي فوقه ثم قوت
 منزلة وافضل هكذا الي اول القسوم على حسب ما تقدم في القسمة
 على الاحاد فما كان تحت الخط فهو المطلوب ساله الف والثلثمائة
 وثلاث عشر على ثلاث عشر فارسم الثلاثة عشر واثبت تحت
 اخيرتيه القسوم فيكون فوقها ثلاثة عشر فاقبت تحت الثلاثة